2025/12/٢٨

محاضرة رقم ٣

المادة / حقوق الانسان

القسم / الاثار

الدوام / مسائي

الساعة /4

م/ الضمانات القضائية مبدا استقلال القضاء

نوضح للطلبة بأن هنالك علاقة وثيقة ما بين الضمانات القضائية واستقلال القضاء لا فائدة من استقلال القضاء اذا لم يكن هناك سلطة للقضاء في الرقابة على اعمال السلطتين (التنفيذية والتشريعية).

ونبين الضمانات القضائية واشراف القضاء ومراقبته للقوانين ودستوريتها. فالقضاء له الدور الكبير على الإلغاء بعض القوانين وإضافة قوانين ضمن الدستور

ونبين للطلبة ما معنى عملية ان الإلغاء إذا هناك قوانين يمكن الغائها. ونوضح معنى الرقابة الوقائية ومن يقوم بهذه الرقابة. والاشراف على اعمال الإدارة العامة ونشاط هذه الإدارة مربوط بالرقابة القضائية والقواعد القانونية.

ثم نتطرق الى دور الدستور العراقي بعد عام 2005م انه (يحضر النص في القوانين على تحصين أي عمل او قرار اداري من الطعن)

ويجب اخضاع جميع السلطات العامة للقانون وخضوعها لرقابة القضاء أي كان هذا القانون و درجته.

أ. م. د. علي فرحان زوير